الاسود المخزومي وليس له في البخاري سوى هذا او اخر موصول
في التفسير انه سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام الاعظم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل قال
لاخيه المسلم يا كافر وفي رواية باسقاط اداة النداء والتنوين
فقد باء بها بالكلمة او بالخصلة احدهما قيل المراد باحدهما
القابل خاصة وهذا على مذهبهم في استعمال الكناية وترك التصريح
بالسوء كقول الرجل لمن اراد ان يكذبه والله ان احدنا لكاذب ويريد خصمه
على التعيين وحمله بعضهم على المستحل لذلك اذ المسلم لا يكفر بالمعصية
او المراد رجع عليه التكفير اذا كانه كفر نفسه لانه كفر من هو مثله او المراد
ان ذلك يؤول به الى الكفر لان المعاصي يريد الكفر يخاف على المكثر
منها ان يكون عاقبة شؤمها المصير اليه وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني
عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت بن
الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الانصاري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على ملة غير ملة الاسلام
كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي كاذبا فهو كما قال كاذب
لا كافرا بما تعمده الكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف
بها بل كان ذلك على سبيل الخديعة للمحلوف له واما من حلف بها
ونحوها حالف عليه صادقا فهو لتصحيح براءته من تلك الملة

مثل ان

مثل ان يقول هو يهودي ان اكل اليوم ولم يأكل فيه فلم يتوجه
عليه اثم لعقد نيته على نفيها التي شرطها لكنه لا يبر اي الملة
المخالفة حديث من كان حالفا فليحلف بالله نعم يكفر ان اراد ان
يكون منتصفا بذلك اذا وقع المحلوف عليه لان ارادة الكفر كفر ومن
قتل نفسه بشيء عذب به فعذابه من جنس عمله في نار جهنم
ولعن المؤمن كقتله لان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل
تبعيد من الحياة ومن رمى مؤمنا بكفر كان قال له يا كافر فهو
اي الرمي كقتله اي في التحريم او في التمام ووجه المشابهة ان
النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل في ان المتسبب للشيء
كفاعله والحديث سبق في الجنائز باب من لم ير الكفار
من قال ذلك القول السابق في الترجمة المتقدمة حال كونه
متأولا بان ظنه كذا او قال حال كونه جاهلا بحكم ذلك القول
او المقول فيه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاطب بالحا
والطا المهملتين بينهما الف وآخره موحدة ولابي ذر زيادة
ابن ابي بلتعه مما سبق موصولا في سورة الممتحنة لما ظن نفاقه
بكتابه الى اهل مكة تخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم يغزوهم
انه منافق وللحموي والمستملي انه نافق بصيغة الماضي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لعمر وما يدريك لعل الله قد اطلع الى
ولابي ذر عن الكشميهني على اهل بدر الذين حضروا وقعتها
فقال قد غفرت لكم ومعنى الترجي الى عمر ان وقوع هذا الامر
محقق عند النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا محمد بن عبادة
الواسطي بفتح العين والموحدة المخففة كما ذكره الحفاظ الدارقطني
وابن ماكولا وابو علي الغساني وعبد الغني روى عنه البخاري هنا

الحافظ

الجمع